

انتهى من معنى البتة به زيادة على كعبته في نفسه
وقد تفرغ لنا حديث الوعير السري في بعض
النسب وسياحة لنا عدة آيات في حال الكراهة وكما ينبغي
روي تفسيرها بزلج عن ابن عباس وعنه محمد الباقر وعنه
جعفر الصادق وعنه كاتب البشارة وما فرجه الحاكم وغيره
من الامامة في ذلك كما انه مروي لصلب العفويات
حريث الفياع للحسن والحسين ورويتهم مرويا عن
انس رض الله عنه وامرنا الخبر الذي كراهته فياع
الرجل من مجلسه بالتمسك به يوم معناه مع انه معسر
بأحد اثني عشر كغزله صل الله عليه وسلّم كرايفاع
الرجل من مجلسه بالكراهة ليست واردة على الغايين
لنرو الغرر والبطل ادب معهما والماضي واردة على
التمسك بالمعجب بنفسه الذي يكثر غير الفياع وينهض
احقار الله لجلسه بحمله فيسمى الغامبي ما يسي
الضيق والشوق وانما كانت من انصر الله عليه وسلّم فقال
في غير ربي خج اذ كرم الله في اهل بيته اذ كرم الله اهل بيته
وقال للعباس عمه وفرسك اليه ان بعض فرسك
تبعوا به هاتس فقال والله نعم برة كبر منوه حشيت
يجموك له ولفراتيه وتمسك ان ربي العاربي يسي
الحسيني لما ان مجلس عمر بن عبد العزيز فاع اليه
فقد شرا وامرنا محمد على فياع
انطلق راجعا من ارضه الى ارضه
فلم يمسس ارضه قطعه ولا
فصل الكتاب والسنن والتعريف
كما انظر له في الامور في نفسه روح المعاني في شرحها
لما حل الفتنة فما لا تترك ما عرف تعظيمها وحسنها
عنه لاولها من منة فتح فقال لان دولة الفياع على التعظيم
فمنه النور في حق الله تعالى
فمنه النور في حق الله تعالى
فمنه النور في حق الله تعالى

اصل
والرجل من مجلسه
والامامة الحاشية
واما ما خبره ابو جعفر
والحاكم من ان الرجل
اربع جملات من رجل
الفرق من مجلسه
فقال لوكنت ان
اهل بيته والوفى
وتعلمت من ان
شعر فياج الرجل
لا اعمام الارواح
فروشا فرسك
تبع ان المراد
يفر من اهل بيته
لكرايمه من ان
لا اهل بيته
فقد شرا وامرنا
انطلق راجعا
فلم يمسس ارضه
فصل الكتاب
كما انظر له
لما حل الفتنة
عنه لاولها

وقال مرويا بالحسين الحب وكان دخل عليه غير البتة
ابن العسي المنى يروا في جمع مجلسه كرم غزله في غنطه
حشيت او جمع اذ كرها عنى للعباسية نعم قال لقوم حشيت
الشفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حمة بضعة من
ما يبره وانا اعل انها يسترها ما جعلت بائنها وعمرته يفره
لكنه ليس احرم مني به هاتس الاول لسباعية روجت ان اكون في
سباعية وقال مرة لعبد الله الخليل اذ اخذت لك حاجته فاكت
لها بها فافا استحي من الله ان يراك على با يولنا اعني مالك
فان جعلت ضارة في جلي كذا خفت ان الغي البتة صلى الله عليه وسلم
فاستحي منه ان يرسل بعض اليه الشارح بسبب كما ذكره في حياض
وتت ان الامام احمد وقف له صحن ليخرج فله فقبل يبر
الصبي الشريف ووقف حتى فرج الصبي قبله وما يبرك
عن الائمة في ذلك كرايفاع اما ان الله على يمينه وعكرنا
بجز فرجه والمراة بعبوت الشيب سر على الاستعاضة
والحيارة بما تخرجه الاملاك وتعود للمسايل التي كرا
تعجيز ميسها واقا ان تكون البراءة شرعية ونص ميراث
علماء الاطباع وهرة الانساع واقا باهنية وهسي
ميراث الكسوف والصلح للحسن والجماع بين الثلاثة
اعلاما ما اول التعاضل بين النبوة بين برحه دور
رجه يجر على ما تقضيه اذلة الترحيم بزيادة الاوظاف

وفلان له

رويت ان امرئ لما اراد
سبح الله من اجل النور
سبح الله من اجل النور
فقبل ما يبر عيسى وقال له
استنور عيسى فقبل
ولان اوله في ارضه
فقد شرا

Copyright © Kin